

الغدير

[232] عينية تدمعان فقال: هل فيكم من أحد لم يقارف الليلة ؟ فقال أبو طلحة " زيد بن سهل الأنصاري " : أنا ، قال: فأنزل في قبرها. قال: فنزل في قبرها فقبرها. قال ابن مبارك: قال فليح: أراه يعني الذنب. قال أبو عبد الله " يعني البخاري نفسه " : ليقتربوا ليكتسبوا (1) وفي مسند أحمد: قال سريح: يعني ذنبا. وأخرجه ابن سعد في الطبقات 8: 31 ط ليدن، وأحمد في مسنده 3: 126، 228، 229، 270، والحاكم في المستدرک 4: 47، والبيهقي في السنن الكبرى 4: 53 من طريقين، وذكره السهيلي في الروض الأنف 2: 107 نقلا عن تاريخ البخاري وصحيحه وعن الطبري فقال: قال ابن بطال: أراد النبي صلى الله عليه وسلم أن يحرم عثمان النزول في قبرها وقد كان أحق الناس بذلك لأنه كان بعلمها وفقد منها علقا لا عوض منه لأنه حين قال عليه السلام: أيكم لم يقارف الليلة أهله. سكت عثمان ولم يقل أنا لأنه كان قد قارف ليلة ماتت بعض نسائه ولم يشغله الهم بالمصيبة وانقطاع صهره من النبي صلى الله عليه وسلم عن المقارفة فحرم بذلك ما كان حقا له وكان أولى من أبي طلحة وغيره، وهذا بين في معنى الحديث ولعل النبي صلى الله عليه وسلم قد كان علم ذلك بالوحي فلم يقل له شيئا لأنه فعل فعلا حلالا غير إن المصيبة لم تبلغ منه مبلغا يشغله حتى حرم ما حرم من ذلك بتعريض غير تصريح وإعلم. ويوجد الحديث في نهاية ابن الأثير 3: 276، لسان العرب 11: 189، الإصابة 4: 489، تاج العروس 6: 220. قال الأميني: اضطربت كلمات العلماء حول هذا الحديث غير إن فليحا المتوفى سنة 163، الذي فسر المقارفة بالذنوب، وأيد البخاري كلامه بقوله: ليقتربوا ليكتسبوا وسريجا المتوفى سنة 217 هم أقدم من تكلم فيه، وقال الخطابي (2): معناه لم يذنب (3) وجاء ابن بطال (4) وخصه بمقارفة النساء، وجمع بينهما العيني (5)، وأيا ما كان _____ (1) إيعاز إلى قوله تعالى: وليقتربوا ما هم مقتربون. كما في فتح الباري 3: 163، وفي قوله تعالى: إن الذين يكسبون الإثم سيجزون بما كانوا يقترفون. (2) أبو سليمان حمد بن محمد البستي صاحب التآليف القيمة المتوفى 388. (3) ذكره العيني في عمدة القاري 4: 85. (4) ذكر كلامه السهيلي في الروض الأنف 2: 107 كما مر بلفظه. (5) عمدة القاري 4: 85 [*]